

Distr.  
LIMITED

A/C.3/51/L.4  
17 October 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
اللجنة الثالثة  
البند ١٠٠ من جدول الأعمال

### التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

إكوادور، إندونيسيا، بنما، الجمهورية الدومينيكية، غانا،  
الفلبين، فييت نام، فيرغيزستان، كوت ديفوار،  
كوستاريكا، المغرب، منغوليا، نيكاراغوا: مشروع قرار

دور التعاونيات في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٩٠/٤٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و١٥٥/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون  
الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ ترحب بتقرير الأمين العام عن مركز التعاونيات ودورها في ضوء الاتجاهات الاقتصادية  
والاجتماعية الجديدة<sup>(١)</sup>،

وإذ تدرك أن التعاونيات في أشكالها المختلفة ما برحت تشكل عاملاً رئيسياً في التنمية الاقتصادية  
والاجتماعية، إذ تعزز أفضل مشاركة ممكنة في عملية التنمية من جانب المرأة وجميع الفئات السكانية، بمن  
فيها الشباب والمسنون والمعوقون وتوفر بصورة متزايدة آلية فعالة ويمكن تحمل تكاليفها لتلبية احتياجات  
السكان من الخدمات الاجتماعية الأساسية،

(١) A/51/267.

وإذ تدرك أيضا المساهمة الهامة والإمكانيات التي تنطوي عليها جميع أشكال التعاونيات بالنسبة لمتابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن مركز التعاونيات ودورها في ضوء الاتجاهات الاقتصادية والاجتماعية الجديدة؛

٢ - تحث الحكومات، والمنظمات الدولية ذات الصلة، والوكالات المتخصصة، بالتعاون مع المنظمات التعاونية الوطنية والدولية، إلى أن تولي الاعتبار الواجب لدور التعاونيات ومساهماتها في تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ومؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، عن طريق القيام بأمر في جملتها:

(أ) استخدام إمكانيات التعاونيات ومساهماتها، وتطوير هذه الإمكانيات والمساهمات كليا من أجل بلوغ أهداف التنمية الاجتماعية، ولا سيما القضاء على الفقر، وتوليد العمالة الكاملة والانتاجية، وتعزيز التكامل الاجتماعي؛

(ب) تشجيع وتيسير تطوير التعاونيات، بما في ذلك اتخاذ تدابير ترمي إلى تمكين السكان الذين يعيشون في فقر أو ينتمون إلى الفئات التي تساهم في إنشاء التعاونيات وتطويرها؛

٣ - تشجع أيضا الحكومات على أن تنظر في مراجعة القيود القانونية والإدارية المفروضة على أنشطة التعاونيات بهدف كفاءة تهيئة بيئة داعمة للتعاونيات، بحيث تتمكن من تقديم مساهمة مناسبة في بلوغ أهداف التنمية الاجتماعية، بما في ذلك الأهداف التي تلبي الاحتياجات الإنسانية الأساسية للجميع؛

٤ - تدعو الحكومات، والمنظمات الدولية ذات الصلة، والوكالات المتخصصة، والمنظمات التعاونية الوطنية والدولية، إلى مواصلة الاحتفال سنويا باليوم الدولي للتعاونيات في السبت الأول من شهر تموز/يوليه على النحو الذي أعلنته الجمعية العامة في قرارها ٩٠/٤٧؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يعمل، على مواصلة تقديم الدعم إلى أهداف ومقاصد الحركة التعاونية وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين يتضمن في جملة أمور معلومات عن المبادرات التشريعية والإدارية التي تتخذها البلدان؛

٦ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يتأكد، بالتعاون مع لجنة تعزيز التعاونيات والنهوض بها، من استصواب وجدوى وضع مبادئ توجيهية للأمم المتحدة ترمي إلى تهيئة بيئة داعمة لتطوير التعاونيات وإدراج استنتاجاته وتوصياته في تقريره المشار إليه في الفقرة ٥ من هذا القرار.

-----